

المعيار

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات، مصنفة " C "

شروط النشر وضوابطه

- المعيار مجلة علمية محكمة تنشر البحوث الأكاديمية والدراسات الفكرية والعلمية والأدبية التي لم يسبق نشرها من قبل.
- دورية تصدر مرتين في السنة عن جامعة تيسمسيلت. الجزائر.
- تُقبل البحوث باللغات العربية والفرنسية والانجليزية.
- ضرورة وجود مختصر أو تمهيد للمقال سواء باللغة العربية أو الأجنبية.
- تخضع البحوث والدراسات المقدمة للمجلة للشروط الأكاديمية المتعارف عليها.
- تخضع البحوث للتحكيم من طرف اللجنة العلمية للمجلة.
- تُقدم البحوث والدراسات مكتوبة في ورقة على مقاس (21/29.7) بهامش 1.5 سنتيم عن يمين الصفحة وعن يسارها وهامش 1.5 سنتيم عن أعلى الصفحة وأسفلها.
- تتم الكتابة بخط (Traditional Arabic) حجم (16)، وفي الهامش بالخط نفسه حجم (14).
- تتم كتابة البحوث كاملة أو الفقرات والمصطلحات والكلمات باللغة الأجنبية داخل البحوث المكتوبة باللغة الفرنسية بخط (Times new roman) حجم (12)، وفي الهامش بالخط نفسه حجم (10).
- تكون الهوامش والإحالات في آخر الدراسة ولا يستعمل فيها التهميش الأوتوماتيكي.
- يُقدم البحث في قرص مضغوط ونسخة ورقية مطبوعة.
- لا يقل حجم البحث عن 10 صفحات ولا تتجاوز 15 صفحة.
- الأعمال المقدمة لا تُرَدّ إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر.
- المواد المنشورة تعبر عن آراء أصحابها، والمجلة غير مسؤولة عن آراء وأحكام الكتاب. كما أن ترتيب البحوث يخضع لاعتبارات تقنية وفنية.

المدير المسؤول عن النشر

أ. د. عيساني امحمد.

المعيار

المجلد الثالث عشر العدد 1 جوان 2022

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات

مصنفة " C "

تصدر عن جامعة تيسمسيلت - الجزائر

توجه جميع المراسلات باسم رئيس التحرير

عن طريق البوابة الإلكترونية www.asjp.cerist.dz

جامعة تيسمسيلت . الجزائر.

الهاتف/الفاكس : 046573188

البريد الإلكتروني: www.cuniv.tissemsilt.dz

EISSN 2602-6376

ISSN 2170-0931

رئيس المجلة:

أ. د. دهم عبد المجيد

المدير المسؤول عن النشر:

أ. د. عيساني المجد

رئيس التحرير:

أ. د. مرسي رشيد.

نائب رئيس التحرير:

أ. د. علاق عبد القادر، د. دهقاني أيوب

سكرتير المجلة:

عرجان نورة

هيئة التحرير:

د. محي الدين محمود عمر د. بن رابع خير الدين، د. بوسيف إسماعيل، أ. د. شريط عابدين، أ. د. روشو خالد، أ. د. سعادية الهواري،

الهيئة العلمية:

من جامعة تيسمسيلت: أ. د. غربي بكاي، أ. د. شريف سعاد، د. يعقوبي قدوية، أ. د. مرسل مسعودة، أ. د. بن علي خلف الله، أ. د. زرايقية محمود، أ. د. دردار البشير، أ. د. فايد محمد، د. بوغاري فاطمة، أ. د. بوزيان أحمد، من جامعة صفاقس، تونس: أ. د. عبد الحميد عبد الواحد، د. بوبكر بن عبد الكريم، من جامعة المنصورة، مصر: د. محمد كمال سرحان، من جامعة طرابلس، ليبيا: د. أحمد شرار، من الجامعة الأردنية، الأردن: أ. د. صادق الحايك، من جامعة الجزائر 03، الجزائر: د. فتحي بلغول، من جامعة لمين دياغين، سطيف: أ. د. بوطالي بن جدو، من جامعة وهران: أ. د. مختار حبار، من جامعة سيدي بلعباس: أ. د. محمد بلوحي، من جامعة سعيدة: د. عبد القادر راجي، من جامعة تلمسان: أ. د. محمد عباس، أ. د. عبد الجليل مرتاض، من جامعة تيزي وزو: أ. د. مصطفى درواش، من جامعة مستغانم: د. منصور بن لكل، من جامعة زيان عاشور، الجلفة: د. حري سليم، من جامعة حسنية بن بوعلوي، شلف: أ. د. حفصاوي بن يوسف، أ. د. موسى فريد، أ. د. بوراس محمد، أ. د. علاق عبد القادر، أ. د. روشو خالد، أ. د. مرسي مشري، أ. د. لعروسي أحمد، د. قززان مصطفى، أ. د. محمدي قادة، د. عيسى سماعيل، د. ضوفي حمزة، د. كروش نور الدين، د. بوكريد عبد القادر، د. عادل رضوان، من جامعة ابن خلدون تيارت: أ. د. عليان بوزيان، أ. د. فثاك علي، أ. د. بومساحة الشيخ، أ. د. بن داود إبراهيم، أ. د. شريط عابدين.

UNIVERSITE PAUL SABATIER TOULOUSE 03. FRANCE: CRISTINE Mensson. أ. د. شريط عابدين.

كلمة مدير النشر

أيها القارئ الكريم:

يسرّ أسرة مجلة "المعيار المصنفة (C)" التي تصدر عن جامعة أحمد بن يحيى النشرية بتيسيسيلت أن تقدّم إليك العدد الأول من المجلد الثالث عشر وهي إحدى قنوات الجامعة العلمية، وقد اكتسبت مجلتنا قيمتها العلمية ومكانتها الأكاديمية بما تتسم به من مواصفات علمية وكذلك بفضل مجالاتها البحثية المتنوعة.

- تضمّ لجنتها العلمية أسماءً لها وزنها العلمي في الوسط الجامعي، من داخل وخارج الوطن.
 - تنوّع اختصاصات أعضاء لجنة القراءة، إذ تراوحت بين الأدب، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والحقوق والعلوم السياسية، والاقتصاد، والنشاطات الرياضية والبدنية، واللغات.
 - تنوّع تخصّصات أبحاث العدد إذ جاءت موزّعة بين اللغة والأدب والنقد، والعلوم الإنسانية، والحقوق والعلوم السياسية، والاقتصاد، والنشاطات الرياضية والبدنية، واللغات.
 - تمنح المجلة فسحة للمقالات المترجمة، وللأبحاث الأجنبية (الفرنسية والإنجليزية).
- وتجدّد أسرة المجلة دعوتها لكلّ الباحثين بالالتفاف حول هذا المنبر الأكاديمي بمساهماتهم العلمية، ولهم منّا كل التقدير والعرفان.

المدير المسؤول عن النشر

أ. د. عيساني المجد

فهرس الموضوعات

20-09	Ethnic Borders and Identity Politicization in Algeria شيخاوي أحمد، جامعة سعيدة (الجزائر).
35 -21	التنمر الوظيفي في القطاع الصحي ملال خديجة، ملال صافية، مدوري وردة، مخبر البحث في علم النفس وعلوم التربية- جامعة وهران2 (الجزائر)
45-36	الأدب النسوي الجزائري: اضطراب المصطلح وفاعلية الحضور قردان الميلود ، جامعة تيسمسيلت (الجزائر).
63-46	المورد البشري وتحديات التغيير التنظيمي مصطفى حاج الله، عبد الفادر جراد ، جامعة يحي فارس المدية (الجزائر).
77-64	أهمية تطوير الشراكة الاقتصادية الجزائرية التركية لبناء تكامل إقليمي سلطاني محمد رضا، جامعة تيسمسيلت (الجزائر).
100-78	سبل ترقية الاستثمار السياحي الوطني زلاطو نعيمة، .سدواي نورة، حداشي حكيم، جامعة تيسمسيلت، المركز الجامعي البيض، جامعة تيارت (الجزائر).
117-101	نظرة محمد العربي زبيري لواقع المدرسة التاريخية في الجزائر من خلال المصادر المطبوعة والالكترونية. سعيد جلاوي، جامعة البويرة (الجزائر).
139-118	دراسة تنميطية لعينة من المصاييح المكتشفة بالموقع الأثري ملاكو (ولاية بجاية) دموش سميرة ، معهد الآثار، جامعة الجزائر 2 (الجزائر).
147-140	ذاكرة الصحراء: حوار بين السردى والتاريخى من خلال "رواية تفاحة الصحراء" لمحمد العشرى. بلقاسم بعزیز، عمر بن دحمان. جامعة، تيزي وزو، (الجزائر).
160-148	الطلاق العاطفي قراءة في الأسباب والمظاهر وطرق التدخل بوشريط نورية، جامعة تيارت (الجزائر).
189-161	منظور الزمن وتأثيره على تبني استراتيجية مواجهة الضغوط النفسية في ظل وباء كورونا دراسة مقارنة بين طالبات الجامعة المصاب أحد آبائهن بكوفيد 19 وغير المصابين به عيسى رمانة، خالد بن عيسى، جامعة الوادي، جامعة تلمسان (الجزائر).
199-190	Literature reviews in sociological research Toual Abdelaziz, University of Djelfa, Algeria ,Toumi Belkacem ,Kheiri Nouh
217-200	تأثير الضغوط النفسية على أداء التلاميذ المتفوقين رياضيا أثناء عملية الإنتقاء في الرياضة المدرسية من وجهة نظر أساتذة التربية البدنية والرياضية في التعليم الثانوي. سي العربي شارف، مخبر القياس والتقويم، جامعة تيسمسيلت (الجزائر).
238-218	تباين السلوك الإنجابي بين المناطق الجغرافية في الجزائر من خلال قاعدة بيانات المسح الوطني العنقودي السادس متعدد المؤشرات. شهرزاد طويل، جامعة تلمسان (الجزائر).
253-239	المورد البشري وفعالية المنظمة زروق علي، عبد الستار السحباني، جامعة تونس العاصمة (تونس).
270-254	توظيف مؤشرات تصنيف ويبومتر كس في تحسين ترتيب الجامعات

	راشدي عبد المالك، فارس شاشة، مخبر المخطوطات، جامعة الجزائر 2 (الجزائر)
283-271	إسهام علماء المسلمين في ميدان علوم الطبيعة والحياة - نماذج من أدب التأليف والتصنيف - رمضان حسين، جامعة تيارت (الجزائر).
298-284	واقع جرائم الجنس اللطيف: تحليل سيميولوجي لصور من عمق المجتمع. لكحل صليحة، جامعة تيمسليت (الجزائر).
299-307	Women's Enabling Strategies in Algerian Non-Governmental Organisations: Religion Strategy Dieb Siham, Benneghrouzi Fatima Zohra, Mostaganem University (Algeria)
308-324	المعاملة الوالدية وعلاقتها بالسلوك العدواني لدى الأطفال ذوي الإعاقة الذهنية القابلين للتعليم، برحائل وهيبة، عتيق منى، جامعة عنابة (الجزائر)
337-325	متلازمة الدور القبلي والمذهبي في النزاع اليمني أحمد عبد الباقي مقبل الفقيه، جامعة عنابة (الجزائر)
350-338	وجوه الإعجاز القرآني عند الإمام ابن عطية ياسع لخضر بن ناصر، عبد الحميد الدايم، مخبر الدراسات الشرعية، جامعة تلمسان (الجزائر)
363-351	أدوات العطف بين التصور اللساني والبعد الحجاجي تجاني حبشي، جامعة الجلفة (الجزائر)
372-364	إحصائيات زوار المتحف العمومي الوطني سطيف في ظل فيروس كوفيد 19 (دراسة تحليلية). رزقي فهيمة، جامعة قسنطينة 2 (الجزائر)
386 -373	مساهمة الجباية البترولية في التنمية الاقتصادية بالجزائر في ظل تقلبات أسعار البترول خلال الفترة 2000-2019 باستخدام تحليل المسار. بربار حفيظة، بولومة هجيرة، جامعة سعيدة (الجزائر)
402 -387	النشر العلمي في البوابة الجزائرية للمجلات العلمية ASJP بين الاستخدام والإتاحة : الأساتذة الباحثين بجامعة الجلفة أنموذجا. المهوب كسكس، زينب بن الطيب، جامعة باتنة 1 (الجزائر)
421-403	تشخيص واقع خصائص المنظمة المتعلمة في جامعة المدية من وجهة نظر الأساتذة الباحثين هاجر ترغوين، رشيد سامي، جامعة المدية، جامعة تمنراست (الجزائر)
431 -422	مهارات التفكير الميتماعرفي وعلاقتها باكتساب المعارف لدى طلبة معاهد التعليم والتكوين المهني -دراسة ميدانية-. لعزلي فاتح، بن نويوة سعيد، جامعة البويرة (الجزائر)
443-232	صناعة الزربية التقليدية ودورها في تفعيل التراث الثقافي في الجزائر-دراسة ميدانية بمنطقة قلعة بني راشد بولاية غليزان - بلفوضيل نصيرة، صفاح أمال فاطمة الزهراء، مخبر الدراسات الشرعية، جامعة تلمسان (الجزائر)
455-444	محركات الإغراء السردية في رواية كاماراد للكاتب الصديق حاج أحمد. نوال بومعزة، جامعة الوادي (الجزائر)
466-456	أزمة معبر الكركرات وتداعياتها على مسار التسوية الأممية في نزاع الصحراء الغربية 2020-2021. أسامة بوشماخ، جامعة تيسمسيلت (الجزائر)
479-467	فن السخرية وتجلياته في مسرحية القليل يا ملك الزمان لسعد الله ونوس. عمر كشيدة، نجلاء نجاحي، جامعة ورقلة (الجزائر)

496-480	المرافق الترفيهية والترفيهية في ولاية جيجل بين الواقع والمأمول. مدينة العوامة أنموذجا. عمر بوسكرة ، سليمة عبد السلام، سليمة بوخييط ، جامعة المسيلة (الجزائر)
510-497	آفاق الانتقال والتحول الديمقراطي في تونس بعد 2010. نش حمزة ، جامعة تيسمسيلت (الجزائر)
525-511	آفاق الانتقال والتحول الديمقراطي في تونس بعد 2010. نش حمزة ، جامعة تيسمسيلت (الجزائر)
540 - 526	بنية الفكر الاستشراقي في روايات أمين معلوف "رحلة بالداसार نموذجاً": إبراهيم بوخالفة، المركز الجامعي – تيبازة
551 -541	La professionnalisation du métier d'enseignant the professionalization of the teaching profession Hammoudi nabil, universite badji mokhtar.. Annaba, boudechiche nawal université chadli bendjedid. El-tarf.
568/ 552	قراءة في اتفاقية تريبس (TRIPS) ربيحي امحمد ، جامعة تيسمسيلت، لعروسي أحمد، جامعة تيارت
591 -569	Le potentiel touristique en Algérie entre la réalité et les attentes Tourism potential in Algeria between reality and expectations c-u Université Ali lounici, Blida 02, Khelifi amina Nadia rouchou, morseli abdellah tipaza.
601 - 592	بناء الحدث في رواية "دمية النار" لبشير مفتي شريط جميلة، جامعة، تيسمسيلت
615 - 602	عتبات الشواهد النصية عند إبراهيمي معلمة للارتقاء وملحمة للارتقاء فوزية عزوز، المركز الجامعي مغنية
630- 616	الأسواق في فترة مابعد تخفيف قيود التباعد الاجتماعي في الجزائر- دراسة أنثروبولوجية بالسوق الاسبوعي لوادي أرهيو ميداني قدور، المركز الوطني للبحوث في عصور ما قبل التاريخ، علم الإنسان والتاريخ CNRPAH
644 - 631	عمارة المساجد في المغرب الأوسط بين القرنين 2-3 هـ / 8-10 م مزردى فاتح، جامعة البليدة 2
663 - 645	تقويم محتوى التعبير الشفوي وفق المقاربة النصية- دراسة ميدانية- الثالثة ثانوي أنموذجا شامي مليكة، جامعة، وهران 01، عبد الكريم بكري، جامعة، وهران 01
678 - 664	الدور التربوي للأسرة الجزائرية في تحقيق الأمن المجتمعي على ضوء تحديات العولمة الثقافية أمينة زرداني، جامعة سطيف 2، رضا شوادرة، جامعة سطيف 2
689 - 679	ظاهرة الاغتراب في الشعر الجاهلي بولعشار مرسل، جامعة تيسمسيلت، بوشيبة حبيب، جامعة غليزان
704 - 690	الحاجات النفسية لدى الطالب الجامعي في ضوء نظرية التقرير الذاتي قسم العلوم الاجتماعية جامعة أم البواقي هبازة مروي، جامعة سطيف 2، بوصلب عبد الحكيم جامعة سطيف 2
730 - 705	بطاقة الأداء المتوازن كآلية لتقييم الأداء في المؤسسة الاقتصادية - دراسة ميدانية لمؤسسة صوفاكت

	قرومي الحسين، جامعة تيسمسيلت، واضح أحمد الأمين، جامعة تيسمسيلت، خروبي محمد فيصل، جامعة تيسمسيلت
1026 - 1010	مقاربة سوسيولوجية للكتابات الحائطية- دراسة ميدانية لعينة من شباب منطقة بومرداس- زعاف خالد، جامعة البويرة، حيتامة العيد، جامعة جيجل
1045 - 1027	جريمة ترك الأسرة من منظور قانون العقوبات الجزائري والفقهاء الإسلامي ليلي إبراهيم العدواني، جامعة المسيلة
1058 - 1046	التراث المعماري الحي في الجزائر وسُبل تثمينه وحمايته -خزان حديقة بارال سابقا بسطيف دراسة حالة- صالح الدين بلقيدوم، جامعة الجزائر 2، محمد المصطفى فيلاح، جامعة الجزائر 2
1075 - 1059	دور تقييم السياسة العامة في تجسيد الحكم الرشيد في الجزائر حمادي مصطفى، جامعة تيزي وزو، عمروش عبد الوهاب، جامعة بومرداس
1090 - 1076	مشكلات تلقي النحو العربي عند الناشئة متوسطة أحمد رضا حوحو (بسكرة) أنموذجا فوزية دندوقة، جامعة بسكرة، فطومة لحماضي، جامعة سوق أهراس، شهيرة زرناجي جامعة بسكرة

التراث المعماري الحي في الجزائر وسبل تمييزه وحمايته –خزان حديقة بارال سابقا بسطيف دراسة حالة –

The living architectural heritage in Algeria and ways to value and protect it – Ex- Baral Park reservoir in Setif, a case study –

فيلاح محمد المصطفى

مخبر البناء الحضاري للمغرب
الأوسط (الجزائر) - معهد الآثار
جامعة الجزائر 2

mfilahmos@gmail.com

بلقيدوم صالح الدين

مخبر البناء الحضاري للمغرب الأوسط
(الجزائر) - معهد الآثار - جامعة الجزائر 2

salaheddine.belguidoum@univ-alger2.dz

ملخص: (لا يتجاوز 10 أسطر)	معلومات المقال
يهدف هذا البحث إلى ضبط مفهوم التراث المعماري الحي وإبراز أهميته وضرورة تمييزه، وإظهار ميكانيزمات المحافظة عليه وفق قانون 04/98 ، الذي يعرف بالتراث ويسعى لحفظه وتمييزه، كما تناول عمليات الجرد والتصنيف و التثمين ، وهو الهدف ، ما يستلزم الحديث عن سبل إدارة التراث المعماري وأهميتها و الهيئات المسؤولة عليه ، واحتوى البحث نموذج لدراسة الحالة (خزان حديقة بارال سابقا بسطيف) حيث جسّد واقع التراث المعماري بين ما ورد في القوانين وبين الواقع، وحاولنا بعدها إعطاء مقترحات وتوصيات.	تاريخ القبول: 16-02-2022
	الكلمات المفتاحية: ✓ التراث ؛ الحماية؛ المحافظة؛ التشريع؛ التثمين؛ الجرد ؛ التصنيف؛ الإدارة؛ الميكانيزمات؛ الهيئات
Abstract : (not more than 10 Lines)	Article info
The purpose of this research is to control the concept of living architectural heritage, to highlight its importance and the need to value it, to demonstrate the mechanisms of its preservation according to law 98/04, which defines heritage and seeks to preserve and value it. It also deals with inventories, classification and valuation, the objective. What necessitates talking about ways to manage the architectural heritage, its importance and the organizations responsible for it, The research contained a model of the case study (Ex- Barral Park reservoir in Setif), where the reality of the architectural heritage is reflected between the laws and reality. We tried to make proposals and recommendations.	Accepted 2022-02-16
	Keywords: heritage; Protection ; Preservation ; Legislation ; Valuation; Inventory; Classification; Managem ent ; mechanisms; Organizatio ns

. مقدمة:

تزرخ الجزائر بتراث معماري متنوع يعكس لنا بصمة الحضارات التي مرت بها عبر مختلف الفترات، فاندثر منه ما اندثر بفعل مختلف العوامل، وبقي منه ما بقي شاهداً على عراقة هذا البلد، وهو ما يستدعي المحافظة عليه وتسليمه للأجيال المقبلة؛ حيث لا يتأتى هذا إلا بتضافر الجهود من مختلف الجهات الوصية على هذا التراث مع إشراك المجتمع في هذه المهمة النبيلة، وهذا ما يدعو عرضه على الجمهور، وتحسيسه، وتوعيته بأهمية هذا الموروث، والسبيل إلى هذا يكون بإدارة فعالة وحنكة في التسيير لإبراز أهم القيم التي ينطوي عليها الأثر والسعي إلى حفظها وتثمينه، وعليه نطرح التساؤلات الآتية: ماهي السبل التي اتبعتها الدولة لتسيير وإدارة وتثمين التراث المعماري؟ وما مدى قدرتها على تطبيقها في أرض الواقع؟ وهل كانت ناجعة؟ للإجابة على هذه التساؤلات ارتأينا أن نختار أحد نماذج التراث المعماري الحي وحاولنا من خلال ذلك الاستقصاء حول هذا الموضوع.

1- حفظ وتثمين التراث العمراني الحي:

1-1 مفهوم التراث العمراني الحي: يعرف التراث حسب قانون 04/98 بأنه : "يعدّ تراثاً ثقافياً للأمة، في مفهوم هذا القانون،

جميع الممتلكات الثقافية العقارية والعقارات بالتخصيص، والمنقولة الموجودة على أرض عقارات الأملاك الوطنية وفي داخلها المملوك لأشخاص طبيعيين ومعنويين تابعين للقانون الخاص، والموجود كذلك في الطبقات لجوفية للمياه الداخلية والإقليمية الوطنية الموروثة عن مختلف الحضارات المتعاقبة منذ عصر ما قبل التاريخ إلى يومنا هذا وتعدّ جزءاً من التراث الثقافي للأمة أيضاً الممتلكات الثقافية غير المادية الناتجة عن تفاعلات اجتماعية وإبداعات الأفراد والجماعات عبر العصور، والتي لا تزال تعرب عن نفسها منذ الأزمنة الغابرة إلى يومنا هذا"⁽¹⁾. ويدخل ضمن الممتلكات الثقافية العقارية حسب المادة 8 من نفس القانون كل من: المواقع الأثرية، المعالم التاريخية والمجموعات الحضرية أو الريفية.

أما التراث المعماري والعمراني فهو مجموع المباني والمنشآت والأنسجة والتي كانت نتاج العلاقات بين المبنى والفراغ والمحتوى والبيئة، والتي حافظت على أصالتها وقيمتها في مواجهة مختلف التغيرات وهو ما خولها لتكون السجل الحي وذاكرة المجتمع والمرجع الذي يؤرخ ويجسد علاقات وتفاعل المجتمع وبيئته، إضافة إلى كونه حازراً في وجه الاجتياح الثقافي الحضاري. ويشمل هذا التراث كل ما تم بناؤه من معالم حضارية سواء داخل نطاق المدن أو خارجها من تجمعات أو مباني متفرقة باختلاف تاريخها والفترة التي تعود لها والفنون والمواد المستخدمة في بنائها وطابعها والطرز الغالب عليها⁽²⁾.

عرفت المادة الأولى من مسودة "ميثاق المحافظة على التراث العمراني في الدول العربية وتنميته" بأنه: "كل ما شيده الإنسان من مدن، وقرى، وأحياء، ومباني، وحدائق، ذات قيمة تاريخية أثرية، أو معمارية، أو عمرانية، أو اقتصادية، أو تاريخية، أو علمية، أو ثقافية، أو وظيفية، ويتم تحييدها وتصنيفها وفقاً لما يلي :

المباني التراثية: وتشمل المباني ذات الأهمية التاريخية والأثرية والفنية والعلمية والاجتماعية بما فيها الزخارف والأثاث الثابت

المرتبط بها والبيئة المرتبطة بها .

مناطق التراث العمراني: وتشمل المدن والقرى والأحياء ذات الأهمية التاريخية والأثرية والفنية والعلمية والاجتماعية بكل مكوناتها من نسيج عمراني وساحات عامة وطرق وأزقة وخدمات تحتية وغيرها.

مواقع التراث العمراني: وتشمل المباني المرتبطة ببيئة طبيعية متميزة على طبيعتها أو من صنع الإنسان⁽³⁾.

تقسم الممتلكات العقارية، اعتماداً على حالة حفظها وتبعاً لاعتبارات وظيفية لها، إلى نوعين: معالم مينة ومعالم حية. **المعالم المينة:** هذه بقايا أثرية تشكل، مع بيئتها، فضاءً موحداً يجب حمايتها وحفظها مثل المعابد وغيرها والتي تعود إلى حضارات قديمة بائدة.

المعالم الحية: يدخل ضمن هذا الإطار كل المعالم التي لديها وظيفة أو استعمال معاصر أو حتى مطابق لما بنيت من أجلها، و هو ما يستدعي حفظها أو إعادة إدماجها ضمن النسيج العمراني في حالة التحولات الحضرية⁽⁴⁾.

يرتبط التراث الحي ارتباطاً وثيقاً بمفهوم الاستمرارية، وعلى وجه الخصوص وفي المقام الأول استمرارية الوظيفة الأصلية للتراث؛ استمرارية اتصال المجتمع مع إرثه واستمرار رعاية المجتمع للتراث ونظم إدارته وممارسات الصيانة؛ واستمرار أشكال التعبير عن التراث المادي وغير المادي في الاستجابة للظروف المتغيرة - بهذا المعنى، يتم تبني التغيير كجزء من الاستمرارية بالمحافظة على الوظيفة الأصلية لـ "التراث"، فهو يحتفظ بصلاته الأصلية معه بمرور الوقت ولا يزال يعتبر التراث جزءاً لا يتجزأ من حياته المعاصرة فهو يمثل هوية المجتمع وفخره واحترامه لذاته، ولديه شعور قوي بالملكية والوصاية عليه ويرى أن الاهتمام به هو واجبه المتأصل⁽⁵⁾. يطلق مصطلح التراث الحي على التراث اللامادي حسب منظمة اليونسكو، وهذا لاستمراريته والحفاظ عليه فالحفاظ على الملابس التقليدية أو العادات والتقاليد أو طوبوع الغناء والأمثال الشعبية واستمراريته في المجتمع والإبقاء عليها كجزء من الهوية لا يمكن التخلي عنه، يعطيها صفة الحياة والاستمرارية، و يعرف أيضاً التراث الطبيعي بكونه حياً وهذا هو الأصل فالتراث الطبيعي حي بيولوجيا وهو مستمر في مختلف دوراته الطبيعية والبيولوجية مع أساليب المحافظة عليه.

2.1 أليات الحفاظ على التراث المعماري: نصت المادة الأولى من القانون 04/98 على أن الهدف من هذا القانون هو التعريف بتراث الأمة وسن القواعد العامة لحمايته والمحافظة عليه وتثمينه وضبط شروط ذلك، كما حدد المشرع من خلال المادة 8 من نفس القانون ماهية الممتلكات الثقافية العقارية وأنظمة الحماية التي تخضع لها والمتمثلة في:

التسجيل في قائمة الجرد الإضافي: حسب ما جاء في المادة 10 من القانون 0/98: "يمكن أن تسجل في قائمة الجرد الإضافي الممتلكات الثقافية العقارية التي، وإن لم تستوجب تصنيفاً فورياً، تكتسي أهمية من وجهة التاريخ أو علم الآثار، أو العلوم، أو الاثنوغرافيا، أو الأثنوبولوجيا، أو الفن والثقافة، وتستدعي المحافظة عليها.

تشطب الممتلكات الثقافية العقارية المسجلة في قائمة الجرد الإضافي والتي تصنف نهائياً من قائمة الجرد المذكورة خلال مهلة عشر (10) سنوات⁽⁶⁾. و تنص المادة 11 من نفس القانون على أن التسجيل ضمن قائمة الجرد الإضافي للممتلكات العقارية ذات الأهمية الوطنية يعد من صلاحيات وزير الثقافة بعد استشارته للجنة الوطنية للممتلكات الثقافية، كما

يمكن للوالي إصدار قرار بالتسجيل للممتلكات العقارية ذات الأهمية المحلية، وتصنيف الممتلكات يتم على مستوى لجنة وحيدة هي اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية، ولهذا قد يأخذ مدة طويلة بسبب بطء هذه العملية من جهة، وكذلك عدم وضوح معايير التصنيف التي يعتمد عليها في تصنيف الممتلكات؛ والذي قد يؤدي إلى إسقاط الممتلك الثقافي من قائمة الجرد الإضافي وبالتالي عدم استفادته من إجراءات الحفظ.

التصنيف : يعدّ التصنيف أحد إجراءات الحماية النهائية، حيث يخضع الممتلك الثقافي للتصنيف بقرار من الوزير المكلف بالثقافة بعد استشارة اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية وفي حالة عدم الاعتراض على التصنيف، يتم إعلان التصنيف من قبل وزير الثقافة بعد استشارة اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية، وينشر في الجريدة الرسمية، ثم يبلغه وزير الثقافة إلى الوالي الذي يقع الموقع الأثري في دائرة اختصاصه، من أجل إشهاره في المحافظة العقارية⁽⁷⁾. ويضبط المشرع من خلال المواد 21 إلى 27 من نفس القانون، مختلف التدخلات وأشغال الصيانة والترميم أو أي نشاط تتم ممارسته على الممتلك الثقافي المصنف أو المسجل في قائمة الجرد الإضافي.

الاستحداث في شكل قطاعات محفوفة: تقام في شكل قطاعات محفوفة المجموعات العقارية الحضرية أو الريفية مثل القصبات والمدن والقصور والقرى والمجمعات السكنية التقليدية المتميزة بغلبة المنطقة السكنية فيها والتي تكتسى، بتجانسها ووحدتها المعمارية والجمالية، أهمية تاريخية أو معمارية أو فنية أو تقليدية من شأنها أن تبرز حمايتها وإصلاحها وإعادة تأهيلها و تأمينها⁽⁸⁾.

وضع المشرع أيضا مخططا لحماية المواقع الأثرية واستصلاحها وآخر لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوفة، بالنسبة للأول أشار إليه في المادة 30 من القانون 04/98: "يتم إعداد مخطط حماية واستصلاح المواقع الأثرية والمنطقة المحمية التابعة لها". يحدد مخطط الحماية والاستصلاح، القواعد العامة للتنظيم، والبناء، والهندسة المعمارية، والتعمير، عند الحاجة، وكذلك تبعات استخدام الأرض والانتفاع بها ولاسيما المتعلقة منها بتحديد الأنشطة التي يمكن أن تمارس عليها ضمن حدود الموقع المصنف أو منطقته المحمية.

يبين الإجراء الخاص بإعداد مخطط الحماية والاستصلاح ودراسته والموافقة عليه ومحتواه عن طريق التنظيم⁽⁹⁾. ويأتي المرسوم التنفيذي رقم 03 - 323 المؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، والمتضمن كفاءات إعداد مخطط حماية المواقع الأثرية والمناطق المحمية التابعة لها واستصلاحها، إضافة إلى تفصيل محتوى المخطط وأهم التدابير المطبقة على المنطقة المحمية للموقع قبل نشره .

أما الثاني فقد نصت عليه المادة 45 من نفس القانون: "توضح كيفية إعداد المخطط الدائم لحفظ القطاعات واستصلاحها، وكيفية دراسة هذا المخطط ومحتواه وتنفيذه وتدابير الصيانة المطبقة قبل نشره وكذلك شروط تعديله ومراجعته وضبطه دوريا في نص تنظيمي"⁽¹⁰⁾. ثم يأتي مطبقا لهذه المادة المرسوم التنفيذي رقم 03 - 324 مؤرخ في

9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003، يتضمن كفاءات إعداد المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة.

التممين: هو عمل دائم لإعادة الامتلاك، نحدد من خلاله دور ومكان الأشياء والمعالم الأثرية العائدة إلى الماضي البعيد أو القريب ضمن النسيج الاجتماعي والاقتصادي والثقافي الحالي. إضافة إلى كونه عمل تعليمي وإعلامي يسمح لتداول المعرفة بكل الوسائل المناسبة⁽¹¹⁾. يعد تميم التراث هدفاً نهائياً تصبو إليه الهيئات المكلفة بالتراث فهو المرحلة النهائية لسلسلة من الخطوات والإجراءات القانونية والإدارية والعلمية.

يجب أن تمر عملية منح صفة التراث بمراحل مختلفة، فهي في مجملها عمليات متكاملة: الاختيار والتبرير والحفظ والعرض، للوصول في النهاية إلى التميم⁽¹²⁾. (أنظر الشكل 1)

الاختيار: مهما كان نوع الممتلك الثقافي، فقد تشكل عبر مراحل ويميط النقاب عن ثرائه الذي طالما كان حاضراً فيه. في هذا الوقت، يتشكل ويتكون ويصير تراثاً.

التبرير (تغيير الوضع): عندما يرتقي التراث المبني إلى مرتبة تراث، فهو يغير مكانته. ووضعه القانوني ومعالجته التقنية، في هذا السياق تطراً الكثير من التحولات الاقتصادية والاجتماعية، بمجرد اختياره، يتم تبريره وفقاً للحجة التي تتوافق بشكل أفضل مع نوعه (طبيعية أو تاريخية أو مبنية).

الحفظ (تغيير الحالة): حفظ وتقرير التراث الملموس وغير الملموس يغطي قضية الذاكرة والهوية، فمن الضروري قبل كل شيء الحفاظ عليه.

العرض (تغيير الاستخدام): يعد العرض بالفعل الطريقة الأكثر شيوعاً لنقل هذا التراث لأوسع جمهور ممكن. هذه الخطوة ضرورية لتأمينه وتعني الاستغلال الاقتصادي للممتلكات الثقافية خاصة في مجال السياحة.

التممين: التميم لا ينبع تلقائياً من خلال العرض. بل يجب أن يكون مصحوباً بتوعية المجتمع ومشاركته في الحفاظ على هذا التراث والمحافظة عليه⁽¹³⁾.

2- ميكانيزمات إدارة وتسيير التراث المعماري:

1.2- حاجة التراث إلى إدارة فعالة: تعرف إدارة التراث على أنها طريقة للتحكم بالعناصر التي تصنع البيئة الاجتماعية والطبيعية للموقع، حالتها الفيزيائية، وتصبو إلى الحماية والحفاظ أو على الأقل تقليل التعرض للتلف، كما أنها تقدم الموقع للامة وتوازن بين حفظ الموقع وحمايته للأجيال القادمة، ومفهوم إدارة المواقع كما ورد في بعض البيانات والتقارير الصادرة عن اليونسكو، يمكن أن يتضمن عدة جوانب من أهمها:

إدارة أعمال الحفاظ والحماية والترميم. - إدارة الزوار وتأهيل الموقع سياحياً- إدارة الأبحاث والدراسات حول الموقع. - إدارة العاملين والتأهيل- الإدارة القانونية- الإدارة التقنية (الأشغال والأمن والصيانة والاستقبال).- التنظيم الإداري. - إدارة مشاريع

الإحياء والتجديد الحضري - الإدارة المالية⁽¹⁴⁾، ويجدر بنا أن نذكر بأنه قد تمت الإشارة إلى إدارة التراث و مقاربتها في المادتين 4 و 5 من اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي بالمؤتمر العام لليونيسكو في دورته السابعة عشر سنة 1972 بباريس.

لقد توسعت مشاركة التراث إلى المجتمع بجميع شرائحه ولم يبق حكرًا على الباحثين الأكاديميين فقط، وأصبح لدى الممتلكات الثقافية وظائف على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي، حيث تم تحويل وتغيير وظائف عدد كبير من الممتلكات الثقافية لضمان استمراريتها وصيانتها وصلتها بالمجتمع. إن النظام الإداري للتراث يساعد على صيانتها وإدارته بطريقة تحمي وتحافظ على قيمه، كما توفر دورًا مهمًا له وتزيد في استدامته.⁽¹⁵⁾

إن إدارة مواقع التراث الثقافي هي جزء مما يعرف بإدارة المصادر التراثية والتي تعنى بالتراث المنقول وغير المنقول وتشمل أيضًا إدارة المتاحف، بينما تختص إدارة المواقع الأثرية بالتراث غير المنقول، وهدفها الأساسي هو وضع حد للتهديدات بالاعتماد على سياسات لحماية وحفظ واستغلال الممتلكات الأثرية من خلال جمع وإدارة البيانات⁽¹⁶⁾.

2.2 إدارة وتسيير التراث المعماري في الجزائر: كلفت الدولة الجزائرية مجموعة من الهيئات واللجان بحماية وتسيير واستغلال التراث الثقافي، وتأتي على رأسها وزارة الثقافة بصفتها المسؤول الأول عليه، وتمثل هذه الهيئات فيما يلي:

وزارة الثقافة: تنص المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 05 - 79 على ما يلي:

يتولى وزير الثقافة المهام الآتية - في مجال حماية التراث الثقافي وتثمينه - يساهم في الحفاظ على الهوية الثقافية الوطنية وتوطيدها، - يساهم في حفظ الذاكرة الجماعية للأمة بجمع جميع الوثائق والوسائل المتعلقة بالتراث الثقافي الوطني، ومركزها واستغلالها، - يساهم في إدماج البعد الثقافي وصياغته في المشاريع الكبرى للتهيئة العمران وفي الإنجازات العمومية الكبرى، ويسهر على ذلك، يحدد وينفذ سياسة إنجاز المشاريع الثقافية الكبرى لحماية التراث الثقافي الوطني ورموزه وتثمينه، - يحمي التراث الثقافي المادي وغير المادي، ويحافظ عليه ويثمنه، - يدرس قواعد وتدابير حفظ التراث المعماري الحضري والريفي وتثمينه، وبالاتصال مع القطاعات المعنية، - يدرس قواعد حماية الفضاءات الجغرافية ذات المعاني الثقافية وتثمينها، بالاتصال مع القطاعات المعنية، - يسهر على حفظ التراث الثقافي من أي شكل من أشكال الاعتداءات والمساس والأضرار...⁽¹⁷⁾.

اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية: نصت المادة 79 من القانون 04/98 تنشأ لدى الوزير المكلف بالثقافة لجنة وطنية للممتلكات الثقافية تكلف بما يأتي:

إبداء آرائها في جميع المسائل المتعلقة بتطبيق هذا القانون و التي يحيلها إليها الوزير المكلف بالثقافة،

التداول في مقترحات حماية الممتلكات الثقافية المنقولة. و العقارية و كذلك في موضوع إنشاء قطاعات محفوفة للمجموعات العقارية الحضرية أو الريفية المأهولة ذات الأهمية التاريخية أو الفنية. إضافة إلى اللجان الولائية لتي نصت المادة 80 من نفس القانون على إنشائها على مستوى كل ولاية، والمكلفة بدراسة طلبات التصنيف و إنشاء القطاعات المحفوفة ، أو

تسجيل الممتلكات على قائمة الجرد الإضافي واقتراحها على اللجنة الوطنية.

الوكالة الوطنية للقطاعات المحفوظة: هي مؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي تحت وصاية وزارة الثقافة انشات بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02/11 المتضمن و المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية للقطاعات المحفوظة و يحدد تنظيمها و سيرها ، المؤرخ في 05 يناير 2011.

الديوان الوطني لتسيير الممتلكات الثقافية المحمية و استغلالها : كان قبل هذا التاريخ يسمى الوكالة الوطنية للآثار وحماية المعالم والنصب التاريخية و التي تم انشاؤها سنة 1987 . وفي سنة 2005 تم إصدار المرسوم التنفيذي رقم 488/05 المؤرخ في 22 ديسمبر 2005 الذي يتضمن تغيير الطبيعة القانونية لهذه الوكالة الوطنية وتغيير اسمها الى الديوان الوطني لتسيير الممتلكات الثقافية المحمية و استغلالها. من أهم مهامه في حماية التراث الثقافي: ضمان صيانة وحفظ الممتلكات الثقافية المحمية المخصصة له وحرصاتها ،اعداد دفتر الشروط الخاص باستعمال وإعادة استعمال الممتلكات الثقافية المحمية المخصصة له ويسهر على احترامها.

المركز الوطني للبحث في علم الآثار:

هو مؤسسة عمومية ذات طابع علمي و تكنولوجي ذو صبغة قطاعية وضعت تحت وصاية وزير الثقافة ،أنشئ المركز المرسوم التنفيذي 05/ المؤرخ في 22 ديسمبر 2005 . من أهم المهام الموكلة إليه: القيام بالبحوث العلمية في مجال علم الآثار ،مباشرة الأعمال العلمية و التقنية في مجال علم الآثار و رسم الخرائط والأطالس الأثرية إضافة إلى تثمين تكوين رصيد وثائقي و بنك معطيات يرتبطان بهدفه.

لا ننسى أيضا الأجهزة الأمنية والعسكرية من درك وطني وشرطة و جمارك و التي كان لها دور كبير في حفظ التراث ومنع تهريبه والاتجار به، ويرجع لها الفضل في استرجاع الكثير منه.

3 - حالة الدراسة : اختيار هذا المعلم لما له من خصائص ذات قيمة أثرية كمعلم منفرد وذو طابع معماري متميز ، حيث يرجح بعض الباحثين كونه معبدا للمياه (Nymphée) ، وذا قيمة تاريخية أثرية ضمن محيطه أي مع الحديقة المتواجد بها وهي حديقة تاريخية ترجع لفترة الاحتلال وبها مجموعة من العناصر المعمارية والنقوشات اللاتينية و التوايت وغيرها، دون أن ننسى أيضا موقعه بالقرب من القلعة البيزنطية و حديقة التسلية والعديد من المعالم المعروفة في المدينة.

1.3- التعريف بالمعلم : يقع خزان المياه للمدينة في الجنوب الشرقي للقلعة البيزنطية ، يحده من الجهة الشرقية شارع مصطفى بن بولعيد ، ومن الجهة الغربية شارع عبان رمضان ، ومن الجهة الشمالية سور القلعة البيزنطية ومن الجهة الجنوبية شارع حفاظ عبد المجيد. (الصورة رقم 2) يوجد هذا المعلم في حديقة الشهيد رفاوي ساعد "بارال" سابقا ، هذه الأخيرة تشتمل على مجموعة من النقوشات اللاتينية ، بالإضافة إلى مجموعة من التماثيل والتوايت الحجرية وبعض التيجان والأعمدة.

تم اكتشافه من طرف عمال بلدية سطيف الذين كانوا بصدد البحث عن مصدر تلك المياه و التي كانت تخرج على شكل ينابيع ، عثر عليه على عمق ثلاث أمتار من سطح الأرض ، ذو شكل مستطيل ثلاثة من أضلعه عبارة عن قناة مبنية ومسقفة بسقف ذو شكل مقبب عرضها 2 م ، الضلع الأكبر للمستطيل طوله 20.15م و به 12 فتحة كبيرة ارتفاعها 2.0م وعرضها 1.05م ، الضلعين الآخرين طول كل منهما 11.19م وكل منهما يحتوي على 7 فتحات مماثلة لسابقتها في الأبعاد ، الضلع الرابع من المستطيل مفتوح على الساحة الداخلية للمستطيل ذات أرضية مبلطة بالحجارة لتسهيل الحركة⁽¹⁸⁾. (أنظر الصورة 3 و4)

تم تسجيل المعلم ضمن قائمة الجرد الإضافي بأمر رقم 4538 موقع من الوالي بتاريخ 2015/11/04 ، في انتظار تصنيفه تبعا لقائمة وزارة الثقافة للممتلكات الثقافية المحمية .

2.3- عوامل ومظاهر التلف الظاهرة على المعلم : يظهر المعلم العديد من مظاهر التلف كغيره من الممتلكات الثقافية وهذا بسبب عوامل متنوعة أهمها الإهمال ، والتي تستدعي التدخل لإزالتها أو الحد منها وتتجلى اهم المظاهر فيما يلي :
سوء الترميم : حيث تظهر على كل عناصر المعلم استعمال مادة الاسمنت كرابط ، بدل الملاط الجيري حيث أنه تم منع استعمال الإسمنت من قبل مختصي الصيانة والترميم منذ سنوات طويلة وهذا راجع للأضرار التي يحدثها في البنية الداخلية للحجارة .

رمي النفايات: توجد أكوام من النفايات خاصة البلاستيكية من أكياس و قارورات وغيرها.

الأشجار والنباتات: إن تواجد المعلم في وسط حديقة ، انعكس سلبا عليه خاصة الأشجار التي تتغلغل جذورها في أسس المبنى مما تسبب في حدوث تشققات في الأسس والأسقف ، الأمر نفسه بالنسبة للنباتات والحشائش فقد انتشرت على أرضية المعلم بين البلاطات وفي شقوق الجدران ، إضافة إلى انتشار الطحالب والأشنات على أسطح الحجارة والجدران.(أنظر الصورة رقم 5)

تحليل النتائج: يتضح لنا من خلال ما سبق أن المشرع الجزائري حاول جاهدا توفير كل السبل و الطرق الممكنة لإرساء قواعد متينة لحفظ التراث وتنميته ، وذلك بسن القوانين و المراسيم التنفيذية و الأوامر التي وضح من خلالها آليات الحفظ و مختلف التدخلات وشرح من خلالها مختلف المخططات و البرامج الكفيلة بصون التراث وحمايته ، كما استحدثت مؤسسات وهيئات ومراكز ، وخولها قانونا وكلفها بمسؤولية السهر على التراث وسهل سبل عملها ومولها وأسس صندوق ، إلا ان الواقع يثبت أن كل هذه الجهود ليست كافية والكثير من المعالم والمواقع الأثرية حتى المصنفة منها أو المسجلة ضمن قائمة الجرد الإضافي لم تسلم من مختلف المهددات و الأخطار ، وهي تتعرض للاختفاء والزوال التدريجي. إن هذا الوضع الكارثي هو نتاج تراكم العديد من الأسباب ، يأتي على رأسها سوء التسيير وهو راجع لعدم الكفاءة أو قلة الامكانيات والمستخدمين ، يرجع كذلك إلى نقص التأطير و التكوين في مجال حفظ وتسيير وصيانة التراث وترميمه ، قد يعزى الأمر ايضا إلى الثغرات في

النصوص القانونية أو إلى عدم وضوحها وبالتالي صعوبة تطبيقها على أرض الواقع مثلما هو الحال بالنسبة لتصنيف التراث للمعايير غير واضحة أو محددة مما يصعب القيام بهذا الإجراء وطول مدته، والتي قد تفوق 10 سنوات مما يؤدي إلى إسقاط الممتلك الثقافي تلقائياً من قائمة الجرد الإضافي و بالتالي خروجه من دائرة الحماية والحفظ.

الخاتمة:

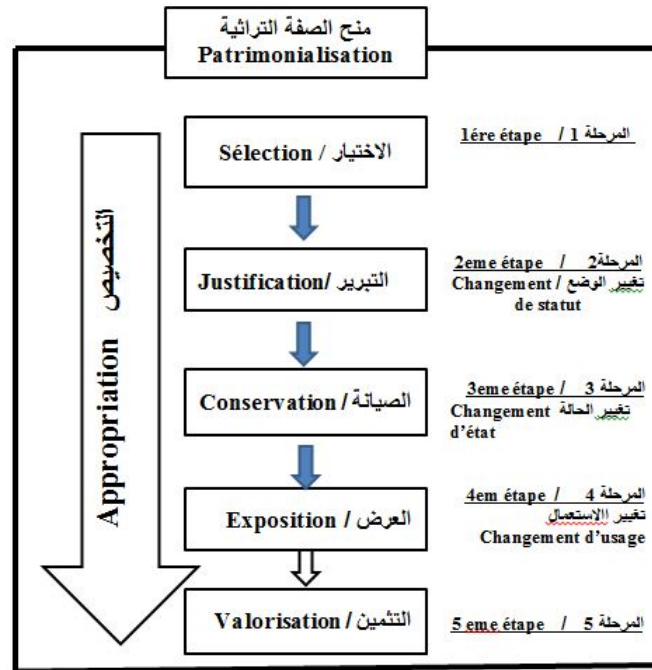
يعاني التراث الأثري في الجزائر خاصة التراث المعماري من الإهمال وسوء التسيير و لم يسلم حتى المصنف أو المسجل ضمن قائمة الجرد الإضافي من هذا الإهمال ، فلم يحظ بنصيبه من إجراءات الحماية و الصيانة والترميم و وحسن الاستغلال وغيرها من التدخلات ، رغم ان القانون يحرص على ذلك ويشدد عليه ، والأرجح ان المشكلة إدارية بالدرجة الأولى ،فإدارة التراث عملية معقدة جدا على المستويين الأعلى في اتخاذ القرارات والتخطيط و التسيير ، والأسفل والذي يخص الجانب الميداني و التطبيق والذي يستوجب بدوره مختصين وأيدي عاملة مؤهلة و ذات كفاءة.

هناك مشكلة أخرى تخص الجانب التشريعي في هذا الجانب ، فالكثير من المختصين نوه إلى وجود ثغرات ونقائص في قانون التراث 04/98 ، و أبرزها مشكلة التصنيف بالنسبة للمعالم والمواقع ، فهي بطيئة إضافة إلى عدم وجود معايير واضحة للتصنيف، وكل هذا يؤدي إلى تلف واندثار الكثير من المواقع والمعالم حتى الفريدة من نوعها ، لا بد من المحافظة على هذا الموروث وبذل كل الجهود الممكنة لثمينه واستغلاله في المجال الاقتصادي كونه عنصر جذب سياحي بامتياز و أحد أعمدة التنمية المستدامة ، وهو ما يعود بالفائدة للبلاد. لهذا ارتأينا نقدم بعض المقترحات والتوصيات بهذا الصدد و أهمها:

- مراجعة القانون 04/98 خاصة فيما يخص التصنيف وما يتعلق به.
- تكوين العاملين بالقطاع إداريا خاصة في مجال التسيير والاستغلال و علميا بالنسبة للتدخلات الميدانية كالتشخيص و أعمال الصيانة والترميم والتأهيل وغيرها ، وذلك بإقامة دورات تكوينية وترقيات مع مختصين في المجال ، وفتح مجال التبادل المعرفي مع الدول الأخرى للاستفادة من تجاربها.
- فتح مجال البحث والدراسة أمام الباحثين الأكاديميين على هذه الممتلكات الثقافية لدراساتها وسبر أغوارها ، واستكشاف قيمها المخفية و إظهارها من أجل تثمينها.
- الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة في المجال خاصة فيما يخص أعمال التوثيق والرفع الأثري والتصوير وإنجاز المخططات.
- التعريف بالممتلكات الثقافية من خلال مختلف وسائل الاتصال المكتوبة والمسموعة والمرئية إضافة إلى الوسائط الجديدة على الأنترنت ، واستغلال هذه الأخيرة في التوعية و التحسيس.
- تنظيم زيارات لتلاميذ والطلبة من جميع الأطوار لتعريفهم بالتراث وتوعيتهم للمحافظة عليه، فهم من نمر لهم هذا التراث.

- استثمار التراث المعماري خاصة في المجال الاقتصادي وجعله من ركائز التنمية المستدامة ، واستثماره في مجال السياحة الثقافية ، خاصة في ظل التحولات الاقتصادية الحالية ليس فقط جعله للفرجة ، إنما جعله مركزا لجذب المستثمرين فيه فالمعلم محل الدراسة كان خزاناً في الفترة القديمة و ربما معبدا للمياه ، ولا زال يشغل هذه الوظيفة ولو شكليا إلى يومنا هذا فبعد استحداث قنوات وخزان بداخله لتزويد كل من عين الفوارة وعين الدروج المعروفتين بسطيف ، كما أنه يتواجد وسط حديقة معروفة والتي يمكن اعتبارها حديقة أثرية لما تحتويه من نقوشات لاتينية و بعض العناصر الفنية المعمارية التي ترجع إلى الفترة القديمة وقد تم تجميعها خلال فترة الاحتلال الفرنسي ، والحديقة ملاصقة لحديقة التسلية و القلعة البيزنطية وهي غير بعيدة أيضا عن حديقة الامير وهي الأخرى ثرية بالنقوشات اللاتينية و العناصر المعمارية ، كل هذا يجب أخذه في عين الاعتبار واستغلاله في إبراز أهمية المعلم وجعله نقطة مهمة في المسار الذي يسلكه السائح الزائر خلال زيارته.

الملاحق:

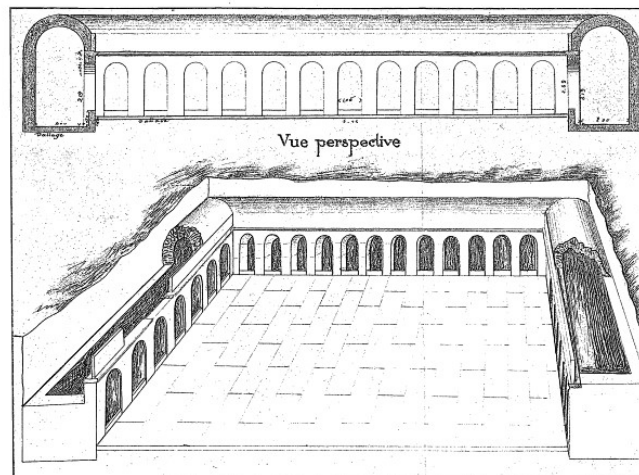


الشكل رقم 01: مراحل تثمين التراث. (بتصرف الباحث). المرجع:

Nicolas Senil- Diagnostic de territoire et ressource territoriale :apports croisés et opérationnalité-Workshop -2006- France-p5.

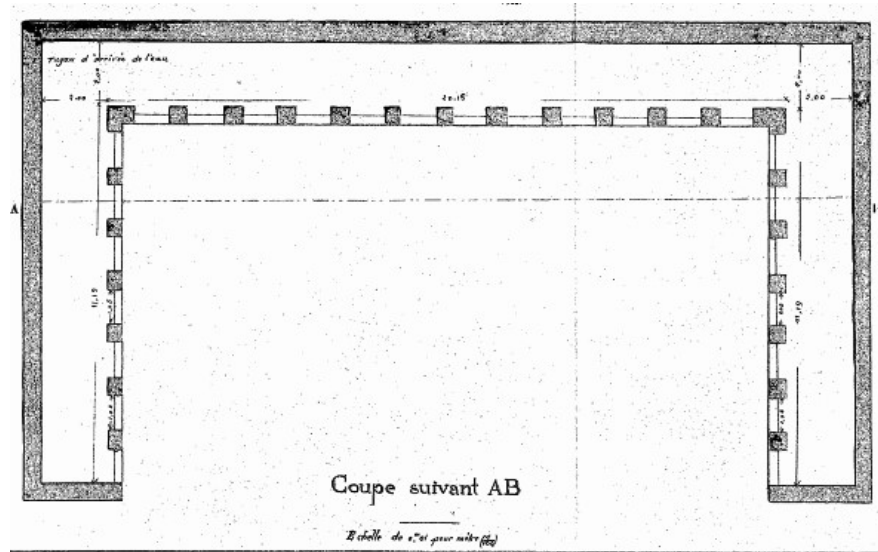


الشكل رقم 02: صورة جوية تبين موقع المعلم. المرجع: Google earth



الشكل رقم 03: مخطط ثلاثي الأبعاد لخزان حديقة رفاوي. المرجع:

- Maguelonne(M.J)-: Découverte à Sétif d'un château d'eau et de citernes remontant à l'époque Romaine- dans : Recueil des notices et mémoires de la société Archéologique du département de Constantine-Vol 10 -1907



الشكل رقم 04: مقطع أفقي لخزان حديقة رفاوي. المرجع: Ibid



الشكل رقم 05: مظاهر وعوامل التلف البادية على الخزان. المرجع: Google earth

الهوامش:

- (1)- نص المادة 2 من قانون 04/98 المؤرخ في 20 صفر 1419 هـ، الموافق لـ: 15 يونيو 1998 م، يتعلق بحماية التراث الثقافي - الجريدة الرسمية لسنة 1998 - المطبعة الرسمية، عدد 44، 22 صفر 1419 هـ، الموافق لـ: 17 يونيو 1998 م -- ص 3
- (2)- هيثم سمير محمود- اقتصاديات الحفاظ على النطاقات التراثية "نحو منهج للتقييم الاقتصادي لبرامج الحفاظ و إعادة التأهيل" -رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الهندسة المعمارية-جامعة القاهرة- 2008، ص 13.
- (3)- أنظر المادة الأولى ميثاق المحافظة على العمراني في الدول العربية وتنميته-، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم-ص 4.
- (4)- Benseddik-Souki- Habiba- La valorisation des monuments Historiques en Algérie :Le cas du Palais de l'Agha à Ferdjioua-mémoire pour l'obtention du diplôme de Magister en preservation du patrimoine architectural- université Mentouri-Constantine-juin 2012-pp 28-29.
- (5)- Ioannis Poullos-Discussing strategy in heritage conservation,-Journal of Cultural Heritage Management and Sustainable Development-2014 -Vol. 4 Iss 1- pp 16 - 34
- (6)- نص المادة 2 من قانون 04/98-مرجع سابق- ص 5.
- (7)- برادي أحمد-الحماية القانونية للمواقع الأثرية في إطار القانون رقم: 98-04-مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية -المركز الجامعي لتامنغست - العدد 2017-11 -ص ص 278-279 .
- (8)- نص المادة 41 من قانون 04/98 -سابق الذكر-ص 10.
- (9)- المرجع نفسه - ص 8.
- (10) - المرجع نفسه -ص 10.
- (11)- Le Schema Directeur Des zones Archéologiques et Historiques- Ministère de la culture - Aout 2007-p24.
- (12) -.Benseddik-Souki- Habiba-op.cit-p56
- (13) -Ibid- pp 57-58.
- (14)- محمد محمد شوقي أبوليله- وديع بن علي البرقاوي- من هجيات الحفاظ على التراث العمراني والمعماري في الدول العربية-المجلة الدولية في: العمارة والهندسة والتكنولوجيا-ص 129.
- (15)- منظمة اليونسكو-إدارة التراث الثقافي العالمي-باريس-2016-ص ص 22-24.
- (16)- أشرف عبد الله الضباعين-مواقع التراث الثقافي : إدارة وسياحة وتسويق (دراسة)-مطبعة الأرز-عمان-الأردن-2012-ص 15
- (17)- أنظر المادة 2 - مرسوم تنفيذي رقم 05 - 79 - مؤرخ في 17 محرم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005،
- (18) -Maguelonne(M.J)-: Découverte à Sétif d'un château d'eau et de citernes remontant à l'époque Romaine- dans : Recueil des notices et mémoires de la société Archéologique du département de Constantine-Vol 10 -1907-pp 183-184 ..